وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل /كلية الادارة والاقتصاد

قسم / العلوم المالية والمصرفية

المصارف التجارية ودورها في عملية التنمية الاقتصادي

مشروع بحث مقدم إلى رئاسة قسم العلوم المالية والمصرفية / كلية الادارة والاقتصاد

كجزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم المالية والمصرفية

من قبل الطالبة :

مروة صالح مهدي

مريم عباس علي

بإشراف

أ. د. حسين ديكان

1444هـ بابل 2023م

بسم الله الرحمن الرحيم.

تبارك الذي جعل في السماء بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا

منيرا

صدق الله العظيم

الاهداء

وصلت رحلتي الجامعية إلى نهايتها بعد تعب ومشقَّة..

وها أنا ذا أختم بحث تخرُّجي بكل همَّة ونشاط،

وأمتنُّ لكل من كان له فضل في مسيرتي،

وساعدني ولو باليسير،

الأبوين، والأهل، والأصدقاء، والأساتذة المُبجَّلين..

أُهدي إليكم بحثي

شكروتقدير

اللهم إن أحداً لا يبلغ من شكركَ غاية إلا حصلَ عليه من إحسانكَ ما يُلزمه شُكرك ، فَصلِ على محمد وآله ، وهب لي أملي ، وزدني من هداكَ ما أصل به الى التوفيق في عملي ، إنكَ منانٌ كريم

أقدم جزيل الشكر والامتنان إلى الدكتور المشرف (حسين ديكان) التي كان له الفضل في أختيار هذا الموضوع ، ولمتابعتهِ المستمرة، ومناقشاتهِ المثمرة، وإجابتهِ على تساؤلاتي، وآرائهِ وتوجيهاته المفيدة التي أخرجت البحث بشكله النهائي.

و يطيب لي أن أقدم شكري الى رئيس القسم وجزيل الشكر والعرفان إلى كل أساتذتي وكل من مد يد العون لي ، والى ادارة مكتبة كلية الادارة والاقتصاد – جامعة بابل لرفدهم واياي بالمصادر التي افادت البحث .

وكلمات الشكر والثناء والامتنان لا تفي بحق امي وابي لمساندتهما ودعمهما لي بتهيئة الأجواء الملائمة لأكمال دراستي، داعية المولى لهم بالصحة والسلامة والتوفيق.

تمنياتي للجميع بالتوفيق

الباحثة

مقدمة :

إن الاهمية الكبيرة التي يوليها القطاع المصرفي لالقتصاد الوطني من خلال وظائفه التي يقوم بها يساهم في تطور مختلف القطاعات الاخرى ، حيث لعب دورا مهما وواضحا في تطور الاقتصاد في البلدان العربية مع ظهور طرق التمويل التي يستعملها ، ثم انتشر بعد ذلك إلى أن أصبح بالحجم و الوزن الذي نعرفه اليوم . وان أكثر الدول تعتبر تطور نشاط المصارف مقياس لتطور نشاطها الاقتصادي ، فكلما زاد اعتمادها على البنوك سواء لحفظ ألموال و الموجودات أو استثمارها أو لتقديم الاموال كلما زاد مستوى تطورها الاقتصادي ومن تلك المصارف هي المصارف المتخصصة .و المصارف المتخصصة او بنوك التنمية المتخصصة هي المصارف التي تتخصص في تقديم الائتمان لنوع محدود من النشاط بحيث يقتصر عملها على هذا النشاط دون غيره مثل المشاريع العقارية والزراعية .

مشكلة البحث :

تتمثل إشكالية الدراسة في كون النقد المعروض في أسواق المال لتوفير السيولة النقدية اللازمة لمتطلبات المشاريع الاستثمارية ، وهنا يأتي دور المصارف التي تقوم بالوساطة بين المقرضين والمستثمرين وبالذات دورها في التنمية الاقتصادية التي تزايد عددها بشكل ملحوظ في السنوات الاخيرة ، والتي أختص نشاطها الرئيسي بتمويل المشاريع الاستثمارية الا ان المصارف العامة لها مهام أخرى مثل التجارة الخارجية للدولة والمعاملات المالية الداخلية للخزينة ويأتي من خلال التساؤل الاتي : ماهو دور المصارف التجارية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية ؟

فرضية البحث :

(تساهم المصارف التجارية في دعم مسيرة التنمية الاقتصادية في العراق).

اهمية البحث :

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في الدور الذي تلعبه المصارف التجارية في الاقتصاد و هذه الدراسة ضرورية للتعريف بما تحققه المصارف التجارية للاقتصاد من منفعة كبيرة وهذا لتعريف الطلبة المقبلين على التخرج عن العروض المقدمة من طرف المصارف حتى لا يصبحون عاطلين عن العمل بعد التخرج ويقولون لا يوجد عمل بل على العكس إذا أقام احدهم مشروع فهو بذلك سينفع نفسه ويوظف أشخاص معه وتتبع أهمية الدراسة الأهمية التي تحظى بها المصارف التجارية والتقليدية في الاقتصاد.

الاهداف :

1.معرفة دور القروض المقدمة من المصارف التجارية في عملية التنمية الاقتصادية

2.معرفة مدى تطور الاقتصاد من خلال تطور المصارف التجارية .

3.معرفة الجوانب التي تنمي من خلالها تمويل التنمية الاقتصادية.

حدود البحث :

.الحدود الزمانية: السنوات المالية (2021-2022)

. الحدود المكانية: المصارف التجارية الحكومية العاملة في العراق.

هيكلية البحث :

قسم البحث الى ثلاث مباحث : تناول المبحث الاول – مفهوم المصارف التجارية وخصائصها . في حين تناول الثاني – بيان صيغ التنمية الاقتصادية التي تعتمدها المصارف التجارية . بينما تناول المبحث الثالث – مقومات نجاح المصارف التجارية والمعوقات والمشاكل التي تواجهها . ودورها في التنمية الاقتصادية ، وقد انتهى البحث اخيرا ببعض الاستنتاجات والتوصيات .

المبحث الاول

الاطار النظري للصيرفة والمصارف التجارية :

هي احدى أهم وأقدم المؤسسات المالية الوسيطة ، وظيفتها الأساسية قبول الودائع الجارية والتوفير ولأجل من الأفراد والمشروعات والإدارات العامة وإعادة استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان والخصم وبقية العمليات المالية للوحدات الاقتصادية غير المصرفية .

نشاة المصرف التجاري :

يرتبط ظهور المصارف التجارية تاريخياً بتطور نشاط الصيارفة والصاغة فمنذ وقت بعيد كان الصيارفة يحتفظون بالأموال التي يودعها لديهم التجار ورجال الأعمال وكل من يرغب في الحفاظ على أمواله من الضياع أو السرقة وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الأولى للمصارف وهي (ايداع الأموال) ومع مرور الزمن أصبح الأفراد يقبلون الايصال فيما بينهم كوسيلة للتبادل وتبقى الأموال أو الذهب مكدساً في خزائن الصاغة وقد تنبه الصاغة إلى هذه الحقيقة فصاروا يقرضون ما لديهم من أموال مقابل فائدة وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الثانية للمصارف وهي (الاقراض) أما توليد النقود أو تكوينها فقد نشأت عندما كان القرض يأخذ شكل ايصال يحرره الصائغ ويعطيه للمقترض (1).

---

(1) شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الخامسة ،2004-2011،ص .25

مهام المصرف التجاري :

1- قبول جميع أنواع الودائع ، وبالتالي فهي تتيح للمدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم ، فهناك الودائع الجارية والتوفير ولأجل وشهادات الإيداع التي تمثل فرصاً استثمارية قصيرة الأجل .

2- تقديم الخدمات المصرفية لجميع الزبائن ، أي أنها لا تقتصر على خدمة قطاع معين دون القطاعات الأخرى ولا على فئة معينة من الأفراد دون الأخرى .

3- تمنح أنواعاً مختلفة من القروض سواء قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل وهو ما يتيح فرصاً متنوعة للمقترضين .

4- تتمتع بحرية في تمويل عدد متنوع من المشروعات الصناعية والزراعية والخدمية

5- يمكنها تقديم خدمات مصرفية غير تقليدية مثل الخدمات الآلية والاستشارات المالية والخدمات الشخصية للزبائن وغيرها

الخصائص التي يميز بها المصرف التجاري عن غيره : (1)

١ -هي الوحيدة بين المؤسسات المالية الوسيطة التي تسمح لدائنيها أن يحتفظون بودائعهم بصورة ودائع جارية (تحت الطلب) التي تكون محلاً للسحب بواسطة استخدام الصكوك كما يمكنهم تحويل ملكيتها إلى طرف ثالث بواسطة استخدام الصكوك.

---

(1) عبد القادر عطية ،اتجاهات حديثة في التنمية ،الدار الجامعية ،الإسكندرية 2003/2002 ص. 212.

2- تتميز بخاصية توليد ودائع جارية (تحت الطلب) جديدة من خلال عمليات الاقراض والاستثمار في الأوراق المالية المختلفة والودائع الجارية الجديدة (المشتقة) بشكل نقود لم تكن موجودة أصلاً .

3- تشكل الودائع الجارية لدى المصارف التجارية مصدراً رئيساً من مصادر أموالها وتتصف هذه الودائع بقابلية السحب الفوري عليها دون اشعار مسبق ويترتب على ذلك أن تصبح المصارف التجارية أكثر عرضة إلى المخاطر في عملياتها من المؤسسات الأخرى مما يفرض عليها التحفظ في أدائها والحرص اكثر من غيرها على التوفيق بين متطلبات السيولة لموجوداتها والربحية .

اهداف المصارف التجارية :

١ -الربحية : تسعى إدارة المصارف دائماً إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لأصحاب المصرف إذ إن المعيار الأساسي لمدى كفاءة الإدارة هو حجم الأرباح التي تحققها فإذا حققت الإدارة أرباحاً أكثر فإن ذلك يعني أنها أكفأ من غيرها (1).

٢ -السيولة : هي قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة سحب المودعين ومقابلة طلبات الائتمان وأية طلبات أو حاجات مالية أخرى .

٣ -الأمان : تسعى المصارف التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة وإلى تعدد المناطق الجغرافية التي يخدمها المصرف لأن ذلك يؤدي إلى تباين الزبائن وأنشطتهم .

---

(1) شاكر القزويني ، نفس المرجع سابق، ص ص27،28.

4- المسؤولية الاجتماعية : لقد عرفها البنك الدولي بأنها التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل على تحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة ويخدم التنمية في آن واحد .

أهمية المصارف التجارية : تظهر أهمية المصارف في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى الموفورات المحققة من الحجم الكبير وذلك ما يلي:(1)

1.بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال إن يجد المستثمر المطلوب و العكس بالشروط و المدة الملائمة للاثنين بدون المصارف تكون المخاطرة اكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد

2.نظرا لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الإمكان الدخول في المشاريع ذات المخاطرة العالية .

3.كن للمصارف نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل .

4.إن وساطة المصارف تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائدا مما يقلل الطلب على النقود

5.تم أصول مالية متنوعة المخاطر، وع ائد مختلف، وشروط مختلفة للمستثمرين ، فإنها تستوعب جميع الرغبات و تستجيب لها.

---

(١) الموسمي ضياء مجيد،الاقتصاد النقدي-المؤسسات النقدية-البنوك التجارية-البنوك المركزية ،مؤسسة شباب الجامعة ،الإسكندرية، 2000 .ص273.

المبحث الثاني:الاطار النظري للتنمية والنمو الاقتصادي

المطلب الاول : الاطار النظري للتنمية الاقتصادية:

لم يتفق المفكرون الاقتصاديون و رجال البحث العلمي على تعريف موحد للتنمية ،لكن رغم ذلك سنحاول إدراج بعض التعاريف التي جاءوا بها محاولين إيجاد قاسم مشترك لهذه التعاريف .إن التنمية الاقتصادية هي تقدم المجتمع عن طريق استنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل و رفع مستويات الإنتاج من خلال إنماء المهارات و الطاقات البشرية و خلق تنظيمات أفضل . هذا فضلا عن زيادة رأس المال المتراكم في المجتمع. (1) و التنمية الاقتصادية تنطوي ليس فقط على تغيرات اقتصادية معينة بل تتضمن كذلك تغيرات هامة في المجالات الاجتماعية و الهيكلية و التنظيمية فالتنمية الاقتصادية تتضمن زيادة في الدخل القومي أو الإنتاج القومي الحقيقي و كذلك في نصيب الفرد منه ، و هذا التحسن في الدخل أو الإنتاج يساعد على زيادة الادخار مما يدعم التراكم الرأسمالي و التقدم التكنولوجي في المجتمع و تساعد هذه بدورها على دعم الإنتاج و الدخل بالإضافة إلى هذه التغيرات ، تشمل التنمية الاقتصادية كذلك على تحسين كل من مهارة و كفاءة و قدرة العامل على الحصول على الدخل و تنظيم الإنتاج بطريقة أفضل و تطوير وسائل النقل و المواصلات و تقدم المؤسسات المالية وزيادة معدل التحضر في المجتمع و تحسين مستوى الصحة و التعليم و توقعات الحياة و تحسين التجهيزات المتاحة للاستجمام . كما تعرف التنمية الاقتصادية بأنها مجموعة الإجراءات و التدبيرات الهادفة إلى بناء آلية اقتصادية ذاتية تتضمن زيادة حقيقية لدخل الفرد لفترة طويلة ويعرف الاقتصادي

---

(1)حسين عمر ، التمنية و التخطيط الاقتصادي ، دار الشروق ، جدة ، الطبعة الثانية ،1978، ص89.

بول باران التنمية الاقتصادية بأّنها" :الزيادات على مر ألّزمن في إنتاج السلع المادية بالنسبة للفرد . " و محمد زكي الشافعي يؤكد على أن التنمية الاقتصادية عبارة عن عملية تحول من أوضاع اقتصادية و اجتماعية قائمة وموروثة وغير مرغوب فيها إلى أوضاع أخرى مستهدفة و أفضل منها .قبل حدوث التنمية .ومهما تنوعت و اختلفت التعاريف فإن جوهر التنمية الاقتصادية يبقى منصبا نحو تنمية و تطوير النشاط الاقتصادي و خاصة الإنتاجي، وبذلك يمكننا حصر مفهوم التنمية الاقتصادية في التعريف الآتي و الذي يكون بمثابة القاسم المشترك لجميع التعاريف السابقة.(1)

أهداف وعقبات التنمية الاقتصادية .إن التنمية الاقتصادية تسعى إلى تحقيق أهداف متنوعة تعود بالفائدة على الفرد و المجتمع لكنها بالمقابل تواجه مجموعة من الصعوبات تعرقل قيامها في العالم .وهذا مارتأينا توضيحه من خلال هذا المطلب هي: (2)

1-أهداف التنمية الاقتصادية .إن أهداف التنمية الاقتصادية تختلف من دولة لأخرى ،و يعود ذلك إلى ظروف الدولة وأوضاعها الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و حتى السياسية .غير أن هناك أهدافا أساسية و مشتركة تسعى إليها الدول النامية في خططها الإنمائيةتحقيق تقدم اقتصادي.

---

(1).رسمية أحمد أبو موسى،الأسواق المالية والنقدية، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان،الطبعة الأولى 2005 ، ص66.

(2)حربي محمد موسى العريقات ، مبادئ في التنمية و التخطيط الاقتصادي ، دار الفكرللنشر و التوزيع ، الأردن الطبعة الأولى 1992 ، ص78.

2-زيادة الدخل القومي؛عدالة التوزيع في الدخل القومي لتقليل التفاوت بين الدخول؛ بناء قاعدة صناعية متينة و استخدام التكنولوجيا المناسبة رفع مستوى المعيشة القضاء على التبعية بكل أشكالها توفير الخدمات الاجتماعية.

3-تعميق الشعور بالانتماء و الاهتمام بالمصلحة العامة - .إطلاق الإبداع و إطلاق جميع الطاقات الكامنة في المجتمع .الإسهام في الحضارة الإنسانية و أخذ المكان اللائق بين الأمم .التوسع في الهيكل الإنتاجي.

4-العقبات الاقتصادية(العقبات الداخلية (توجد عقبات اقتصادية عديدة و متنوعة تعرقل قيام التنمية الاقتصادية، تتركز في الجوانب التالية:(1)

أ.انتشار الفقر والمرض والجهل في البلدان النامية، مما يؤدي إلى ضعف و محدودية تكوين رأس المال في هذه البلدان.

ب. قُلة ومحدودية توفر الموارد الطبيعية في البلدان النامية وجود الثنائية الاقتصادي الاقتصاد المزدوج قطاع أجنبي وقطاع محلي وطني في العديد من البلدان النامية

ج.ضيق الأسواق المحلية للبلدان النامية؛ وعدم كفاية الهياكل الأساسية للإنتاج(طرق، مباني،طاقة...)؛ ·قُلة الادخار إلى جانب ضعف الحافز على الاستثمار.

5-العقبات السياسية و الاجتماعية من بين العوامل الأساسية المساعدة على قيام التنمية، يوجد العامل السياسي لأن عدم توفر الاستقرار السياسي يشكل عائقا أمام عملية التنمية وهو حال البلدان النامية .

---

(1)حمزة محمود الزبيدي، إدارة الاستثمار والتمويل، دار عمان للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص90.

وعليه فإن اتخاذ القرارات الاقتصادية التنموية يتطُّلب استقرارا سياسيا في الدولة حتى تتمكن من خلق جو ملائم للخروج من المشاكل و النهوض نحو التنمية.

متطلبات التنمية الاقتصادية تقتضي التنمية الاقتصادية لنجاحها متطلبات عديدة.و تتمثل هذه المتطلبات فيما يلي - :(1)

1.تغييرات متعددة في المجالات السياسية و الاجتماعية و الثقافية في المجتمع .

2.تتطلب تغييرا في السلطة السياسية القائمة .

3.تتطلب نجاح عملية التنمية الاقتصادية علي المجال السياسي ضرورة إنشاء التنظيم السياسي الممثل لمصالح القوى صاحبة المصلحة الحقيقية في التنمية .

4.تتطلب التنمية الاقتصادية تغيرات جوهرية في نظام التعليم وتتمثل في هذه التغيرات في ثورة ثقافية تغيير هذا النظام من جذوره قادرا على احتياجات الثورة الصناعية والتكنولوجية .

5.تتطلب تغييرا جوهريا في مناهج التعليم السائدة وذلك لحق العقلية المنهجية السابق الإشارة إليها. بمعنى أن هناك تغيير ضروري في مناهج التعليم وطرق التعليم من شأنه خلق العقلية العلمية والنقدية والمتسائلة والراغبة في فهم واقعها ومحيطها وتغييره .

6.تتطلب التنمية الاقتصادية السريعة ونجاحها وجود أعداد وفيرة من الكفاءات الإدارية والتنظيمية .

---

(1)الراوي خالد وهيب، العمليات المصرفية الخارجية ، الطبعة الثانية ، دار المناهجللنشر و التوزيع، عمان، 2000، ص 122.

7.تحتاج التنمية الاقتصادية إلى تغير جوهري في بعض التنظيمات و المؤسسات الاقتصادية السائدة أو خلق مؤسسات و تنظيمات جديدة .

8.تحتاج إلى إزالة كافة العوائق أمام ارتفاع الكفاءة الإنتاجية للعاملين .

9.تتطلب في العالم الثالث قيام الحكومة بدور فعال ودور قيادي في عملية النمو الاقتصادي، وهذا يتطلب جهاز حكومي على درجة عالية من الكفاءة .

10.تتطلب تغييرا في القيم والعادات السائدة وسلوك الأفراد ونظرتهم إلى النشاط الاقتصادي والعمل كقيمة اجتماعية

المطلب الثاني : الاطار النظري للنمو الاقتصادي

يعد مفهوم النمو الاقتصادي مفهوماً كمياً عن مدى الزيادة في الانتاج في المدى الطويل في البلد، إذ يأخذ بعين الاعتبار معدل نمو الدخل الفردي، ومقدار التغير الكمي في نصيب الفرد من الناتج وشرط الاستمرار وليس الزيادة المؤقتة كالاعانات الحكومية للدول الفقيرة دون الاهتمام بنوعية السلع والخدمات المقدمة . ولقد عرف النمو االقتصادي بانه حدوث زيادة مستمرة في إجمالي الناتج المحلي او الدخل القومي الحقيقي، بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الحقيقي كما عرف النمو الاقتصادي بأنه أرتفاع طويل الاجل في امكانيات عرض بضائع اقتصادية متنوعة بشكل متزايد للسكان.

---

(1) عبير شعبان عبده، سحر عبد الرؤوف القفاش: التنمية الاقتصادية ومشكلاتها مشاكل الفقر-التلوث البيئي-التنمية المستديمة، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية-مصر، 2116 ،ص 26.

عناصر النمو الاقتصادي:

هنالك مجموعة عناصر لابد للمخططين من بحثها عند المباشرة :(1)

. أ- العمالة: - لكي تستطيع العمالة التعامل مع التقدم التقني في وسائل الانتاج الحديثة لابد من توفر تشكل عائقاً الكفاءة والخبرة، إذ يجب ان تكون مدربة وماهرة ففي حالة كانت عكس ذلك فأنها امام النمو االقتصادي وتحقيق التنمية الاقتصادية

ب- راس المال الفني: - المقصود به وسائل الانتاج المناسبة كماً ونوعاً، إذ تمثل السلع المادية التي تستخدم في دورات الانتاج والتي يتمخض عنها زيادة في انتاجية العمل البشري سواء كانت اقتصادات زراعية، إذ توجد الادوات والالالت زراعية او صناعية تعتمد نظم الات ميكانيكية ويعتمد عرض راس المال على مستوى الادخار

ت- الموارد الطبيعية: - تعد من الوسائل المساعدة و الساسية للنمو الاقتصادي، الا ان هناك دول لا تمتلك ثروات طبيعية الا انها من الدول المتقدمة اقتصاديا في حين هناك دول تمتلك ثرواتً كاليابان، طبيعية هائلة ولكن ما زالت نامية كالدول العربية

ث- الادارة والتنظيم:- لتحقيق الاهداف بأفضل الطرق وأرخص طريقة ممكنة واستخدام الموارد لابد ان تتماشى مع تقاليد واعراف وعادات ومعتقدات المجتمع بما تحقق الاهداف المحددة.

ج- التكنولوجيا:- أن عناصر الانتاج العمل والارض وراس المال بحاجة لتكنولوجيا متنوعة

---

(1) مالكولم جبلز، مايكل رومر: اقتصاديات التنمية، ترجمة: طه عبد الله منصور، عبد العظيم مصطفى، دار المريخ للنشر، السعودية، 1991، ص ص 61-62.

باعتبارها عناصر أساسية بتحويل المواد الاولية الخامات من الموارد الطبيعية إلى سلع وخدمات، اي توفير المعرفة والسبل الكفيلة لتحقيق هذه العملية بما يحافظ على المخزون من هذه الموارد من الاستنزاف تدريجيا.

انواع النمو الاقتصادي :(1)

أ-النمو الطبيعي :- وهو النمو الذي يحدث خلال سلسلة تاريخية بالانتقال من مجتمع القطاع إلى مجتمع الرسمالية، نتج عنها عمليات موضوعية ادت إلى : التقسيم الاجتماعي للعمل، تراكم رأسمالي اولي، تحقق الانتاج السلعي الغراض المبادلة، تكوين الاسواق التي تتفاعل داخلها قوى العرض والطلب لكل منتج.

ب-النمو غير المستقر او العابر:- وهو نمو ناتجاً عن ظروف طارئة وليس له صفة الاستمرارية، إذ يكون نتيجة ظروف خارجية، وهو من صفات الدول النامية وبالتالي فهو غير قادر على التأثير بشكل كبير المضاعف و المعجل.

ت-النمو المخطط:- وهو النمو الذي يحصل نتيجة سياسات مؤسسات وعمليات تخطيط شامل لكافة موارد المجتمع وكذلك متطلباته، ويكون ارتباطه وفعاليته وقوته ترتبط بالبيانات وقدرة المخططين، ومدى ارتباطها بواقع البلد، والرقابة وفعالية التنفيذ، وتفاعل الافراد مع تلك الخطط، فيكون النمو ذو حركة ذاتية على المدى الطويل تزيد عن بضعة عقود ما يتمخض عنه نمو مضطرد يتحول في النهاية إلى تنمية اقتصادية .

---

(١) محمود علي الشرقاوي: النمو الاقتصادي وتحديات الواقع، ط 1 ،دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان- الاردن، 2111 ،ص ص77-72

المبحث الثالث

دور الأئتمان المصرفي في النمو الاقتصادي في العراق

لقد توسع الدور الاقتصادي الذي تلعبه البنوك التجارية و أدركت الحكومات أهمية هذا النشاط المصرفي في حسبانها ، ودور هذه البنوك عند إعداد الخطط التنموية السنوية وغيرها .ويمكن تقسيم عمليات الائتمان المصرفي من حيث طول مدة الائتمان أو من حيث الغرض منه، أو من حيث الضمانات المقدمة. والتقسيم الرئيسي للائتمان المصرفي هو تقسيمه من حيث المدة وحسب طبيعة العملية التي بحاجة إلى ال تمويل، وينقسم إلى ائتمان قصير الأجل، ومتوسط الأجل ،وطويل الأجل ، وأساس هذا التقسيم مرتبط بالقصد من الاقتراض، فإذ كان القصد هو تمويل احتياجات تسيير المنشأة وكذلك المعاملات الاستهلاكية وهى احتياجات ومعاملات قصيرة الأجل، فالائتمان هنا يكون قصير الأجل إذ أما . كان القصد من التمويل هو تلبية (احتياجات التجهيز ،معدات والآلات ...)وكلها مجهودات لا تنوي المنشأة بيعها بل استعمالها في الإنتاج اليومي، وهذا يتطلب تمويلا استثماريا ولفترة أطول بكثير من الحالة السابقة، أي تمويلا من هذا النوع لابد له من موارد ليست مكرسة للاحتياجات الجارية، والائتمان الطويل الأجل هو الذي يستجيب لهذا النوع من التمويل.وستتناول الدراسة هذا المطلب من خلال نقطتين، الأولى نتعرض من خلالها للائتمان القصير الأجل على إن نتناول في النقطة الثانية الائتمان المتوسط والطويل الأجل.

---

(1) اديب قاسم شندي، الاقتصاد العراقي إلى اين، دار المواهب، النجف، 2011،ص78.

1.الائتمان القصير الأجل :

الائتمان المصرفي قصير الأجل، هو من أكثر الأصول ربحا بالنسبة للبنوك التجارية وأقلها سيولة إذ ليس من حق البنك أن يطالب العميل بتسديد قيمة الائتمان قبل أن يحين تاريخ استحقاقه .والائتمان القصير الأجل تمنحه البنوك التجارية لتمويل النشاط التجاري، ولتمويل قطاعي الأعمال والتجارة أي تغطية احتياجات الأفراد والمنشأة من رأس المال، فمن المفروض أن المنشأة والأفراد في ممارسة نشاط تجاري أو صناعي يحتاجون إلى موارد تمويلية تفوق الموارد الذاتية فتلجأ للبنوك التجارية للحصول على ائتمان يغطي الفرق بين الموارد المطلوبة والموارد المتاحة ذاتيا، ويكون هذا الائتمان بطبيعته قصير الأجل لأنه يتحدد بدورة رأس المال ويمنح للمنشأة بغرض بناء الأصول المتداولة المؤقتة التي تشمل النقدية والاستمارات المالية المؤقتة والمخزون السلعي والحسابات المدينة، ومدة هذا الائتمان سنة واحدة ولا يتجاوز السنتين، والوفاء يتم به مع نهاية العملية التي استهدف تمويلها . وينقسم الائتمان القصير الأجل إلى أربعة أنواع هي:

اولا:اعتمادات الاستغلال الإجمالية

أ–تسهيلات الصندوق :وهي تسهيلات تقدمها البنوك التجارية لفترة لا تتعدى الشهر، وهى تختص عادة بمساعدة المنشأة في دفع المبالغ المستحقة عليها، والتي تفوق ما هو موجود في خزينتها،وقد تستخدم في تسديد نفقات أجور المستخدمين أو تمويل الفترة الفاصلة بين استحقاق الديون و تحصيل الحقوق ولا . يجب استعمال

---

(1) د. عبد المنعم السيد علي : اقتصاديا النقود والمصارف في النظم الراسمالية والاشتراكية والاقطار النامية مع اشارة خاصة للعراق،ج2،الجامعة المستنصرية،1984،ص314

هذه التسهيلات إلا لبضعة أيام من الشهر، ويجب على العميل أن يرجع حسابه دائنا بمجرد تحصيل المقبوضات ، لان الاستعمال السيئ لهذا الاعتماد سيحوله إلى اعتماد على المكشوف لهذا فان البنك حريص على اجتناب حدوث مثل هذا التحول

ب- السحب على المكشوف : وهو نوع من القروض القصيرة الأجل المستعملة في الاستجابة للاحتياجات الخزينة، لا و تحدث هذه الاحتياجات تفاوتا بسيطا فيها كما هو الحال بالنسبة لتسهيلات الصندوق، بل هي خلل دائم بين الإيرادات ومصارف الخزينة . ويفرض البنك فائدة على العميل خلال الفترة التي يسحب فيها مبالغ تفوق رصيده الدائن في الحساب الجاري، ويوقف البنك فرض الفائدة بمجرد عودة الرصيد من مدين إلى الدائن .

ج- قرض الموسم :هو عبارة عن تسليف تقدمه البنوك التجارية على الحساب الجاري، وقد تصل فترته إلى تسعة أشهر، ويتم استعمال هذا التسليف في الحالات التي تتصف فيها دورة الإنتاج أو البيع بالموسمية . ويكون الغرض من هذا التسليف تغطية التكاليف المرتفعة خلال الفترة المتعلقة بالمواد الأولية، أو التخزين، أو النقل،...الخ . ويشترط البنك في حالة هذا النوع من التسهيلات تقديم مخطط تمويل الموسم حتى يتمكن البنك من اتخاذ القرار على أساس معلومات دقيقة .

د- الاعتماد التوصيلي :وهو اعتماد يمنحه البنك إلى احد عملائه، في انتظار استكمال عملية مالية مكفولة برهن وأكيدة تضمن تسديد هذا الاعتماد . والمنشأة لا تلجأ إلى الاعتماد التوصيلي إذا إلا كانت العملية المالية مؤكدة

---

(1) فليح حسن خلف :- الاتمان المصرفي ودوره في الاقتصاد العراقي-مطبعة جامعة بغداد-1977-ص65

أو شبه مؤكدة ويمكن أن يأخذ هذا الاعتماد عدة أشكال:

1.انتظار زيادة رأس المال .

2.إعداد إجراءات إصدار سندات .

3.الإعداد لعملية طرح أسهم جديدة .

4.انتظار إتمام إجراءات بيع العقارات أي في مرحلة التوثيق .

وهذه العملية يجب أن تتميز بضمانات كافية لتحقيقها إلا ،و فان البنك سيلجأ إلى تغيير نوع الاعتماد، ففي حالة قام إذا ما البنك بتقديم هذا الاعتماد لمؤسسة ما على أساس طرح سندات للاكتتاب خلال الأشهر القليلة القادمة، فان البنك يقوم بتقدير احتمالات نجاح هذا الاكتتاب وعلى ذلك فان البنك يبني قراره فيما يخص منح الاعتماد التوصيلي .فإذا أعطى موافقة ولم ينجح الاكتتاب فان الاعتماد التوصيلي سيتحول إلى وسيلة تمويل لإنشاء مصنع . وفي هذه الحالة فان الاعتماد سيمتد إلى عشرة أو خمسة عشرة سنة، والبنك حريص على لا ان يصير الاعتماد التوصيلي إلى هذه الحالة

ثانيا:إعتمادات الاستغلال الخصوصية : وتتمثل في الاعتمادات المقدمة من طرف البنوك التجارية من اجل تمويل أصول متداولة، ومن أهم هذه الاعتمادات وأكثرها استعمالا ما يلي : 1.السلفة على البضائع : وهي تمويل يمنحه البنك على أساس رهن بضاعة مخزنة ويتم الحجز على البضاعة المرهونة كمقابل لضمان هذه السلفة، حيث تتلخص هذه العملية في نقل حيازة

---

(1) اديب قاسم شندي، الاقتصاد العراقي إلى اين، دار المواهب، النجف، 2011،ص78.

البضاعة المرهونة من عند المدين إلى الدائن مباشرة أو بصفة غير مباشرة تجعلها في حيازة طرف أخر، والذي يضمن الحفاظ عليها خلال مدة السلفة ويتعهد للدائن بعدم التصرف فيها إلا بإذنه بالإضافة إلى هذا فان البنك يهمه التأكد من طبيعة وجودة وقيمة البضائع المرهونة، ولهذا فهو يترك هامشا كافيا بين السلفة التي سيمنحها وقيمة الرهن المقدم لضمان حقه .

2. السلفة على الصفقات العمومية :تحقق الدولة منشآت من طرق ومدارس ومستشفيات بواسطة تحرير عقود ا لصفات مع المقاولين، وتنفيذ هذه الصفقات يتطلب من المقاول تمويلا معتبرا وعلى مدة طويلة وفي نفس الوقت تدفع الإدارات مبالغ جيدة لكنها تتأخر في أغلب الأحيان في عملية التسديد . والبنوك التجارية تساهم بشكل واسع في تمويل صفقات الأشغال العامة وذلك بقبولها التسليفات المضمونة برهن لصالح المستفيد من الصفقة الذي يصبح مدينا هذه المبالغ المقدمة إليه من طرف البنك سوءا بعد إنجاز الأشغال أو بعد توزيع البضاعة التي كانت موضوع الصفقة .وتمويل البنوك لهذا النوع من الصفقات يمثل خطورة عليها بسبب المشاكل التقنية التي يمكن أن تواجه المقاول أثناء التنفيذ، ولكي يكون البنك محميا يجب أن يكون دين المقاول على الإدارة التي تنوى الوفاء به بواسطة رهينة الصفقة، وتحرير عقود هذا النوع من الصفقات يتم عن طريق :

1.المناقصة :وهي اقتراح أسعار من طرف الموردين والمقاولين المهتمين بالصفقة موضوع المناقصة في وثيقة تسمى" عطاء "ويتم اختيار العطاء الذي يستوفي كل الشروط و أحسنها .

---

(1) د. مظهر محمد صالح – السياسة النقدية للبنك المركزي العراقي ومتطلبات الاستقرار والنمو الاقتصادي – 2008 -ص11.

2.دعوة لتقديم العروض :ويستعمل هذا النوع عندما يكون العمل موضوع الصفقة يتطلب من أصحاب العطاءات أن تتوفر لديهم كفاءات تقنية خاصة وقدرات مالية كافية والدعوة عامة للمنافسة أو محصورة إذا كانت موجهة لمجموعة معينة من مؤسسات اختيرت مسبقا من طرف الإدارة، والعرض الذي يقبل ليس بالضرورة أن يحوي اقل الأسعار، ولكن أكثرهم أهمية مع الأخذ في الحسبان كلا من السعر و الفوارق التقنية ومدة التنفيذ .

3.الصفقة بالتراضي :وهذه الصفقة تتم عن طريق اتفاق ودي ومباشر بين الإدارة ومقاول معين، وهذه العملية غير مسموح إلا في حالات خاصة، كأن تكون المنافسة مستحيلة إذا كانت الأعمال المطلوب تنفيذها ذات اختصاص عالي وتوجد مؤسسة واحدة قادرة على إنجازها . وتتدخل البنوك التجارية لتمويل الصفقات العمومية بطريقتين :

أ . منح الكفالات :تقدم البنوك التجارية للمؤسسات التي تشارك في المناقصات كفالات متعددة حسب مراحل تنفيذ الصفقة وهي كفالة المناقصة المؤسسة عندما تشارك في المناقصة بصفة عمومية، فإنها تبقى ملتزمة بالعرض الذي قدمته لمدة تسعين يوما في الغالب، وذلك ابتداء من تاريخ آخر أجل لتقديم العرض، فإذا أرسى عطاء المناقصة على المؤسسة ولم تقم بمتابعة عرضها تصبح ملزمة بتعويض يتوافق مع بنود سجل الأعباء، وتقوم المؤسسة بتقديم كفالة مناقصة تسلم عن طريق البنك الذي تتعامل عن طريقه، و بمجرد تقديم هذه الكفالة المصرفية تعفى المؤسسة المشاركة في المناقصة من الكفالة النقدية المقررة في سجل الأعباء .

---

(1) عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، تمويل المستهلكين مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي 2004 ،ص 1

اما كفالة التنفيذ الكامل تلزم الإدارة المكلفة بتنفيذ الصفقة بتقديم الكفالة المقررة في سجل الأعباء لتضمن التنفيذ الجيد للصفقة . وتقوم البنوك التجارية بتعويض الدفع الفوري بمنح توقيعاتها، وهذا تجنبا للانخفاض المعتبر في السيولة . كفالة لحفظ الضمان :في إطار تنفيذ الصفقات العمومية يتم استلام الأعمال من طرف الإدارة على مرحلتين:

الاولى.الاستلام المؤقت :وهو استلام يثبت أن الصفقة التي أرسى عطاؤها على المؤسسة تم قد إنجازها كليا بما يتوافق وبنود سجل الأعمال والإمضاء على وثيقة الاستلام المؤقت يسمح بدفع المبالغ المتفق عليها .وتحتفظ الإدارة بالنسبة % 5 من قيمة الصفقة لمدة سنة كضمان للعيوب التي يمكن ان تظهر على الأشغال المنجزة .

الثانية. الاستلام النهائي :ويكون بعد انقضاء مهلة الضمان، ليسمح للإدارة بالتأكد من الجودة العالية للأعمال المنجزة، بعد تحضير قرار الاستلام النهائي والإمضاء عليه، و في حالة عدم وجود عيوب في الأشغال المنجزة، تقوم الإدارة بدفع المبالغ التي احتفظت بها كضمان . اما كفالة الخصم في إطار تنفيذ الصفقات العمومية يمكن للمؤسسة الوصية على الصفقات أن تستفيد من التسبيقات على الحساب من الإدارة في القيد الحسابي للصفقة، لكن الإدارة لا تسلم هذا النوع من التسبيقات أو الدفعات إذا إلا كانت مكفولة من طرف البنك.

ب – منح الاعتمادات : وهناك ثلاثة أنواع من الاعتمادات التي تقدمها البنوك التجارية لتمويل الصفقات:

---

(1) د. ميشيل تودارو، التنمية الاقتصادية، ترجمة د. محمود حسن حسني ود. محمد حامد، دار المريخ، الرياض، 175.ص، 2006

1 : اعتماد التمويل الأولي :هذا الاعتماد يتناسب ومرحلة الانطلاق في الأشغال، فالمؤسسة التي تحصلت على الصفقة ولا تمتلك الوسائل اللازمة لتمويل مرحلة الانطلاق تلتمس المساعدة من البنك والمتمثلة في اعتماد التمويل الأولي

2 . اعتماد المرافقة :عندما تكون الصفقة في المرحلة الثانية من الإنجاز، حيث تكون المؤسسة صاحبة المناقصة قد أنجزت جزءا من الأشغال، فان الإدارة لا تستطيع إقرار حق التسديد لهذه المؤسسة، وتبقى مستمرة في متابعة الأعمال وتتأكد من درجة تقدمها، وفي انتظار التحقق الرسمي من الأشغال التي أنجزت، تستطيع المؤسسة المتحصلة على المناقصة أن تلتمس من البنك الذي تتعامل معه على أساس تقدير حالة الأعمال المنفذة، الاعتماد المعبأ للديون المتولدة التي لم تؤكدها الإدارة بعد، وهذا هو اعتماد المرافقة

3. الاعتماد المعبأ يون للد المؤكدة :حيث تكون الصفقة في المرحلة النهائية و الأشغال تم إنجازها والإدارة قامتّ باستلامها، لكن مع ذلك يتم لا تسديد المؤسسة مباشرة، و الانتظار لمدة معينة أمر ضروري بين لحظة تحديد الحقوق ولحظة التسديد النهائي، وفي انتظار انقضاء هذه المدة تلجأ المؤسسة إلى البنك عن طريق الاعتماد المعبأ

4 .الخصم التجاري :كلمة خصم معناها حرفيا تخفيض وإنقاص من المبلغ، ومعناها تجاريا هو الخصم نظير الدفع قبل موعد الاستحقاق أو مقابل الدفع الفوري للكمبيالة، ويوصف عادة بأنه شراء وبيع للأوراق التجارية، وعندما يقوم البنك بخصم كمبيالة لها قيمة نقدية فهو يشتريها فورا بمبلغ أقل من قيمتها الاسمية، والخصم في الواقع

---

(1) عادل احمد حشيش : اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية / بيروت،1993،ص56

هو الفرق بين القيمة الاسمية للكمبيالة وقيمتها الحالية، والخصم التجاري هو تفاوض بين البنك والمؤسسة على حقوق هذه الأخيرة لدى الغير للحصول على تمويل لنشاطاتها بعد التنازل عن سنداتها و أوراقها. وعملية خصم الأوراق التجارية هي من أهم العمليات التي تقوم البنوك التجارية، حيث تسمح باستثمار أموالها لفترات قصيرة الأجل باعتبار ان مدة الأوراق التجارية هي في العادة ثلاثة أشهر،ولا تزيد عن ستة أشهر، ومن وجهة نظر البنوك فان الاستثمار في الأوراق التجارية هو استثمار يتسم بالسيولة التامة لأنها عباة عن قروض قصيرة الأجل تتحول إلى سيولة تلقائيا، إذ من الملاحظ أن البنوك ترتب محفظة أوراقها التجارية بحيث أن البعض منها يستحق كل أسبوع وربما كل يوم، كما ترجع سيولة الأوراق التجارية أيضا إلى إمكانية إعادة خصمها لدى البنك المركزي وعادة يشترط ان تحصل الأوراق التجارية على توقيعين لشخصين على درجة عالية من الثقة وعملية الخصم هامة للعميل إذ تمكنه من الحصول على القيمة الحالية لما يملكه من أوراق تجارية وبدلا من الانتظار لحين ميعاد استحقاق الورقة فانه يلجا إلى البنك وينقل إليه ملكيتها بمقابل حصوله على قيمتها الحالية، وهى تقل عن القيمة الاسمية للورقة ،والفرق بين القيمتين يمثل ريع الصرف ويتكون من العناصر التالية :

1.الفائدة أو سعر الخصم :ويحسب على القيمة الاسمية للورقة التجارية عن الفترة من تاريخ الخصم حتى تاريخ استحقاق الورقة

2.المصروفات التي يتحملها البنك نتيجة عملية الخصم مثل أعباء التحصيل والكتابة المخاطر التي يتحملها البنك نتيجة الخصم ويشترط في الأوراق التجارية المقدمة للخصم والممثلة للحقوق على الزبائن أن تكون ناتجة عن صفقة معروفة .

---

(١)ميشيل تودارو:- مصدر سابق، ص50

والخصم التجاري يمكن المؤسسة التي تقدم الأوراق تجارية أو تحمل ثلاث توقيعات التجارية للبنك الممول لها من تمويل خزينته قبل تاريخ الاستحقاق تلك الأوراق في حالة استحالة انتظار تاريخ استحقاقها، على أن تدفع عمولات للبنك الذي يعوضها في الدائنة. ويحتفظ البنك بتلك الأوراق كضمان لتحصيل المبالغ المقدمة وفي حالة عدم تسديد المسحوب عليه في تاريخ الاستحقاق يكون الرجوع لمختلف الموقعين على الورق بما فيهم المظهرين ،كما تجدر الإشارة إلى انه عند تقديم الأوراق التجارية للخصم لدى البنك التجاري يقوم هذا الأخير بدراسة الوضعية المالية لمقدم الورق كضمان أخير لتفادي حالة استحالة الدفع في تاريخ الاستحقاق من المسحوب عليه ،حيث يتم الأخذ بعين الاعتبار رقم أعمال المؤسسة المقدمة للأوراق وكذا مدة الاستحقاق، وأسلوب تسديد زبائنها

ثالثا : الاعتمادات بالتوقيع : التعهد بالتوقيع هو تعهد يمنح من طرف البنك تحت شكل كفالة أو ضمان احتياطي يدفع لحساب المدين إذا ، كان هذا الأخير عاجزا عن الدفع ،وتوجد أنواع مختلفة للاعتماد بالتوقيع وهي: القبول المصرفي والضمان الاحتياطي المصرفي والكفالة المصرفية والقبول المصرفي هو تعهد المسحوب عليه بدفع قيمة السفتجة عند حلول استحقاقها ،هذا القبول يتم بإمضاء المسحوب عليه على ظهر السفتجة مسبوقا بعبارة " Acceptation Pour Bon " لذا فان إمضاء المسحوب عليه كافي لإجراء القبول،أما القبول المصرفي فهو تعهد البنك بدفع قيمة السفتجة المسحوب عليه عند اجل استحقاقها، ويظهر البنك في هذا النوع من العمليات مسحوب عليه وعلى اثر القبول المصرفي تكتسب قوة ائتمانية تسهل

---

(1)) محمود محمد الداغر،الاسواق المالية(مؤسسات،اوراق،بورصات)،دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2005 ،ص48

تداولها وخصمها لدى بنك آخر، وبذلك يهيئ البنك للعميل فرصة الحصول على المبالغ النقدية التي يحتاج إليها، ومن جهة أخرى يستطيع العميل ان يرسل للسفتجة المقبولة من البنك إلى مورده الذي يطمئن إلى التعامل معه،لأنه يصبح دائنا لمدينين العميل المشتري على أساس عقد البيع، و البنك القابض للسفتجة على أساس قبوله لها، ومقابل الائتمان الذي يحققه القبول المصرفي يتقاضى البنك عمولة على أساس نسبة معينة من قيمة للسفتجة المقبولة ،وعلى أساس الخطر الذي يتعرض له المصرف والقبول المصرفي يتم من اجل تمويل عمليات تجارية ومن اجل تحقيق عملية الائتمان الجماعي

. أ تمويل العمليات التجارية : يتم اللجوء إلى القبول المصرفي من اجل تمويل العمليات التجارية الدولية ،إذ يلجئ المستورد إلى البنك ويحصل منه على قبول سند سحب يرسله إلى بائعه الأجنبي ،كما قد يلجأ المصدر إلى البنك عندما يكون قد أمهل مدينه في الإيفاء ويطلب الحصول منه فورا على مبلغ نقدي مقابل تقديم مسندات الصفقة وحصوله على قبول تسديد يخصمه لدى بنك آخر، ولا يقتصر استعمال القبول المصرفي على عمليات التجارة الدولية بل يتعدى ذلك لتشمل عمليات التجارة الداخلية.

ب –تحقيق عملية الائتمان الجماعي :يقصد بعملية الائتمان الجماعي اشتراك عدة بنوك في عملية واحدة ،ويتم ذلك عندما يرى احد البنوك أن يشرك بنك واحد أو عدة بنوك معه في أحدى العمليات خوفا من مخاطرها أو لضخامة قيمتها أو الاثنين معا، فيتفق البنكان على ائتمان مشروع ،وهذا الاتفاق يمكن صاحب المشروع من أن

---

(1) احمد حشيش : مصدر سابق1993/صـ(139-157

يسحب سندات على احد البنوك فيقبلها هذا البنك ثم يقدمها صاحب المشروع للخصم في بنك آخر من البنوك المشتركة في العملية ،كما قد يسحب سند سحب على هذا البنك الأخير، ويخصمه في البنك الأول وتتحقق مصلحة البنكين بتوزيع المخاطر بينهما إذا وقعت،وبعدم تجميد المبالغ التي يحصل عليها المشروع بالإضافة إلى أن سندات السحب تصبح متمتعة بقوة ائتمانية كبيرة لأنها تحمل ثلاث توقيعات ، الساحب وكل من البنكين و الضمان الاحتياطي المصرفي هو الضمان المصرفي الذي يقدمه البنك التجاري لصالح زبونه حيث يسحب عليه أوراق تجارية ،فبصفتها مدينة في عمليات تجارية محلية سابقة لا تقبل الأوراق التجارية المسحوبة عليها إلا بضمان احتياطي من طرف البنك التجاري الممول لها ،وعليه تسهل عملية خصم الأوراق المضمونة، وتختلف أهمية الضمان الاحتياطي اتجاه الدائنين باختلاف التعهدات التي يلتزم بها البنك في هذا الاعتماد لا لذا يمثل ضمان قويا إذ ، يتضمن التزاما نهائيا ومستقلا عن جميع العلاقات السابقة بين العميل ودائنة أو المصرف وعميله ،كما هو الأمر في التزام المصرف اتجاه البائع والمستفيد من عملية منح الاعتماد المستندي والكفالة المصرفية هي تعهد الكفيل بواسطة عقد التكفل بتسديد دين المدين الأصلي في حالة عجزه عن ذلك ،والتكفل يجب يتم أن كتابيا ،والكفالة بلغة القانون هي ضم ذمة مالية إلى ذمة أخرى في المطالبة بتنفيذ الالتزام ،و الكفالة بصفة عامة تمثل اعتمادا بتوقيع إذا كانت ممنوحة من قبل البنك ، وهذه الكفالات تكون محررة بالأخص لمصلحة الإدارة وأساسا من اجل نوعين من العمليات إما ، لجعل عميل البنك يستفيد من آجال تسوية ممنوحة من طرف الإدارة الضريبية أو

---

(1)) د. مظهر محمد صالح –مصدر سابق ، ص 98.

الجمركية ما للسماح لعميل البنك بالحصول على سلفيات أو إعفاءات في إطار الصفقات العمومية..

2الائتمان المتوسط والطويل الأجل

أولا: الائتمان المتوسط الأجل : الائتمان المتوسط الأجل بأنه ذلك النوع من القروض التي يتم سدادها في فترة تزيد عن سنة و تقل عن عشرين سنة، وللبنوك التجارية دور مهم في هذا النوع من أنواع القروض فبعد أن كانت تقتصر في التعامل المالي على التمويل القصير الأجل، اتجهت البنوك التجارية إلى تمويل المشروعات و المنشآت بقروض متوسطة الأجل تصل إلى خمس سنوات، و غالبا يتم ما هذا النوع من القروض على شكل أقساط يتم تحديد مواعيد استحقاقها و قيمتها في شروط عقد الإقراض، و يكون سعر الفائدة فيها متوسط الأجل أعلى من سعر الفائدة للقروض القصيرة الأجل . وتضع البنوك التجارية جملة من الشروط للإقراض المتوسطة الأجل، الهدف منها هو ضمان قدرة المنشآت المقترضة على رد القرض، منها ما يسمى بالشروط العامة التي تتعلق بحجم رأس المال العامل أي أنها تطلب أن لا يقل رأس المال العامل للمشروع عن مبلغ معين، كذلك منع المنشآت المقترضة من الاقتراض سواء كان لغرض متوسط الأجل أو لغرض طويل الأجل ، كما تضع البنوك التجارية شروطا إجرائية متمثلة بتقديم المنشأة المقترضة ميزانيتها الختامية وحساب الأرباح و الخسائر للبنك المقرض لتحليلها و الوقوف على المركز المالي للمنشأة ، إلى جانب وضع قيود عدم رهن أو استئجار موجودات المنشأة أو خصم

---

(1) البنك المركزي العراقي، التقرير الاقتصادي السنوي-2010-2011-ص52

(2)Robert Schweitzer, Samuel, 2001, p.p139-150

أوراقها التجارية لدى بنوك أخرى . كما قد تلجأ البنوك التجارية إلى وضع شروط خاصة الهدف منها هو التأكد و التامين التام لسداد القرض من قبل المقترض ، كأن يتم مثلا تحديد وجهة صرف القرض و كيفية التصرف به، و غيرها من الشروط الخاصة التي يرتئيها المقرض، و تتوقف الموافقة على هذه الشروط من المقترض و المقرض على مدى حاجة المقترض للأموال، وتوفر البدائل إضافة إلى مركزه المالي و سمعته في دنيا الأعمال . وهنا يجب أن نفرق بين ائتمان متوسط الأجل قابل للتعبئة و الائتمان المتوسط الأجل الغير قابل للتعبئة ، فالأول يمكن البنك من عملية إعادة التمويل لدى مؤسسة التعبئة لكن الثاني لا تمكن إعادة تمويله، و التعبئة هي عملية تجعل باستطاعة الدائن أن يحصل على المبالغ التي أقرضها لمدينه و ذلك عبر مؤسسة لتعبئة الديون و ، هي تستوجب في كثير من الأحيان الحصول على موافقة مسبقة من المؤسسة الخاصة بتعبئة الديون و ذلك قبل كل عملية تحصيل و ، بصفة عامة فإن الائتمان المتوسط الأجل معرض أكثر لخطر التجميد و الضياع مقارنة بالائتمان قصير (1)

---

(1)Shimon L.Dolan2002, 3ème édition, P307

الاستنتاجات :

١. أنّ للمصرف تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال مساهمته الفعالة في تنشيط الحياة الاقتصادية ، وهذا من خلال مساهمته بطريقة مباشرة في تفعيل الاقتصاد الوطني عن طريق التمويل.

٢. ان هناك نوعين من التمويل وكل نوع متعلق بالمشروع المراد تحقيقه، فتقوم البنوك بتمويل استثمارات المؤسسات الاقتصادية بقروض طويلة ومتوسطة الأجل وكذلك تمويل الاستغلال بقروض قصيرة الأجل

٣. يساهم المصرف بطريقة غير مباشرة، والمتمثلة في عنصر الاستثمار، فهي تقوم بتنفيذ مختلف المشاريع الاستثمارية وذلك من خلال دراستها وتبيان الجدوى منها.

٤. أهمية المصرف في هذا المجال تزايدت في الوقت الراهن وذلك بسبب إشراكها في إعداد الدراسات الاقتصادية المالية للمتعاملين معها أثناء إنشاء مشاريعهم بتحديد الحجم التمويلي الأمثل، فمسألة تحديد الحجم الأمثل للأموال اللازمة للمشروع مسألة هامة لتحديد كمية الأموال التي تفي حاجاته، بحيث لا يترتب عنها نقص في سيولته، فتؤثر بصفة خاصة على المشروع وبصفة عامة على التنمية الاقتصادية.

٥. عدم وجود دعم وتشجيع حقيقي من قبل الدولة لمنتجات المشروعات الصغيرة من خلال التعاقد معها، إذ تفضل اغلب الدوائر الحكومية المنتجات الأجنبية المستوردة، وضعف دور الضرائب والرسوم لتوفير الحماية لهذه المنتجات .

٦. تتعدد مصادر تمويل المشروعات الصغيرة الا ان اهم مصدر فيها هو القروض المصرفية .

٧. يتضح من اجراءات المصارف الحكومية في منح القروض للمشروعات الصغيرة غياب وحدة اقراض متخصصة تقوم بمهمة منح القروض لتلك المشاريع

التوصيات :

١. تشجيع الأفراد على الاقتراض من اجل إنشاء مشاريع مربحة اقتصاديا
٢. الاختيار الجيد لنوعية المشاريع الممولة .
٣. تخفيف بعض الشروط التي تعتبر معيقة لبعض المشاريع الاقتصادية .
٤. الدراسة الجيدة لتنفيذ المشاريع لضمان نجاحها

المصادر العربية:

١.) شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الخامسة ،2004-2011
٢. عبد القادر عطية ،اتجاهات حديثة في التنمية ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2003/2002
٣. الموسمي ضياء مجيد،الاقتصاد النقدي-المؤسسات النقدية-البنوك التجارية-البنوك المركزية ،مؤسسة شباب الجامعة ،الإسكندرية ،2000 .
٤. حسين عمر ، التمنية و التخطيط الاقتصادي ، دار الشروق ، جدة ، الطبعة الثانية ،1978
٥. رسمية أحمد أبو موسى،الأسواق المالية والنقدية، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان،الطبعة الأولى 2005

٦. حربي محمد موسى العريقات ، مبادئ في التنمية و التخطيط الاقتصادي ، دار الفكرللنشر و التوزيع ، الأردن الطبعة الأولى 1992
٧. حمزة محمود الزبيدي، إدارة الاستثمار والتمويل، دار عمان للنشر والتوزيع، عمان، .2000
٨. الراوي خالد وهيب، العمليات المصرفية الخارجية ، الطبعة الثانية ، دار المناهجللنشر و التوزيع، عمان، 2000
٩. عبير شعبان عبده، سحر عبد الرؤوف القفاش: التنمية الاقتصادية ومشكلاتها مشاكل الفقر– التلوث البيئي–التنمية المستديمة، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية–مصر، 2012
١٠. مالكولم جبلز، مايكل رومر: اقتصاديات التنمية، ترجمة: طه عبد الله منصور، عبد العظيم مصطفى، دار المريخ للنشر، السعودية، 1991
١١. محمود علي الشرقاوي: النمو الاقتصادي وتحديات الواقع، ط 1 ،دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان– الاردن، 2111
١٢. اديب قاسم شندي، الاقتصاد العراقي إلى اين، دار المواهب، النجف، 2011
١٣. د. عبد المنعم السيد علي : اقتصاديا النقود والمصارف في النظم الراسمالية والاشتراكية والاقطار النامية مع اشارة خاصة للعراق،ج 2،الجامعة المستنصرية،1984
١٤. فليح حسن خلف :– الائتمان المصرفي ودوره في الاقتصاد العراقي–مطبعة جامعة بغداد–1977
١٥.) د. مظهر محمد صالح – السياسة النقدية للبنك المركزي العراقي ومتطلبات الاستقرار والنمو الاقتصادي – 2008
١٦. عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، تمويل المستهلكين مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي 2004

١٧. د. ميشيل تودارو، التنمية الاقتصادية، ترجمة د. محمود حسن حسني ود. محمد حامد، دار المريخ، الرياض، 2006

١٨. عادل احمد حشيش : اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية / بيروت، 1993/

١٩. محمود محمد الداغر،الاسواق المالية(مؤسسات،اوراق،بورصات)،دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2005

٢٠. البنك المركزي العراقي، التقرير الاقتصادي السنوي- 2011-2010

المصادر الاجنبية :

1. Shimon L.Dolan et autres, La gestion des ressources humaines (tendance, enjeux et pratiques actuelles), édition village mondiale, Canada, 2002, 3ème édition, P307.
2. Robert Schweitzer, Samuel H.Szewizyk And Raj Varma, The Effect of Debt Downgrades on Stock Prices of Other Bank, Financial Review V36, No.4, Nov, 2001, p.p139-150